



قرار رقم (٤٥٧٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وبنفس رقم القيد السابق لمدة

ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	ابانوب توفيق مهنى توفيق	٤٤١٣٧	دراية للوساطة التأمينية	٢٩٥.٩٠٥.١٠٠.١٥٣
٢.	سلى محمد مصطفى عطيه البرعى	٣٣٩٨١	دراية للوساطة التأمينية	٢٨٣.٩٢٦.١٠٥.٠٠٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح